

المجلس (122) | شرح سنن أبي داود | فضيلة الشيخ عبد

المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

قال حبيبنا محمد ابن عبيد قال حدثنا محمد بن ثور عن معمر عن الزهري عن مالك ابن اوس بهذه القصة قال وهما يعني عليا والعباس رضي الله هما يختصمان فيما افاء الله على رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من اموال بني النضير. قال ابو داود اراد الا يوقع -

[00:00:03](#)

عليه سوى الغفلة وهي مثل ما تقدم الا ان فيه اشارة الى يعني آآ ان هذه الاموال بني نظير قول ابي داود اراد ان لا يوقع اسم القسم يعني الذي طلبه اخيرا - [00:00:24](#)

قال حدثنا محمد بن عبيد المعنى محمد ابن عبيد يحتمل ان يكون محمد بن عبيد وان يقوم محمد بن عبيد المحاربين. وكل منهما روى عن محمد بن فوز فكل من هو ثقة فهذا له - [00:00:42](#)

مثلا عين احد الاثنين الامام قائم كل من الاثنين روي عن محمد بن محتمل ان يكون هذا يكون هذا ولكن كل من هذا ثقة وهذا قدر. ومحمد ابن عبيد المحاربي صديقا بدله - [00:01:06](#)

محمد ابن ثقة انظري قال حدثنا عثمان بن ابي شيبه واحمد بن عبده المعنى ان سفيان ابن عيينة اخبرهم عن عمر ابن دينار عن الزهري عن مالك ابن اوس ابن الحدثان عن عمر رضي الله - [00:01:40](#)

عنهما انه قال كانت اموال بني النضير مما افاء الله على رسوله مما لم يوجب المسلمون عليه بخير ولا ركاب. كانت لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم خالصا ينفق على اهل بيته. قال ابن عبده ينفق على اهله موت سنة. فما بقي جعل في القراع وعزة في سبيل الله عز - [00:02:07](#)

قال ابن عبده في القراء والسلاح وفيه كانت اموال بني النضير اما اخافها الله على رسوله مما لم يوجب المسلمون عليه بخير ولا بشر كانت لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم خالصا ينفق على اهل بيته. يعني خالصة يعني الصفاها لانها تبقى ينفق على اهل بيته منها - [00:02:27](#)

وما بقي جعله في القراءة والعدة في سبيل الله. القراء الذي هو الخير. والعدة اللي في العتاد للجهاد في سبيل الله. نعم قال ابن عبده ينفق على اهله قوت سنة - [00:03:00](#)

هذا احد الشيخين الذي هو ابن عبده احمد بن عبده هذي انفقوا عليها ثلاث اشكال في اليمن يوفق على اهل بيته على اهل بيته ما احد الشيخين ومن بقي جعل في القراء وعزة في سبيل الله عز وجل - [00:03:12](#)

قال ابن عبدة في القراء والسلاح ان يتساقطه على لفظه اذن بشيء ثم ذكر الفروق بين ابن ابي شيبه وبين ابن عمه ثم قال في سبيل الله قال حدثنا عثمان بن ابي شيبه. واحمد بن عبدة احمد بن عبده - [00:03:31](#)

بجانب دينار قال هزنا المصدق قال حدثنا اسماعيل ابن ابراهيم قال اخبرنا ايوب عن الزهري قال قال عمر رضي الله عنه وما افاء الله على رسوله منهم فما اجبتهم عليه - [00:03:59](#)

من خير ولا ذكاء؟ قال الزهري قال عمر هذه لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم خاصة قرى عربية قال وكذا وكذا ما افاء الله على رسوله من اهل القرى فله وللرسول وللذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل. وللفقراء المهاجرين - [00:04:28](#)

الذين اخرجوا من ديارهم واموالهم والذين تبوأوا الدار والايمان من قبلهم والذين جاءوا من بعدهم فاستوعبت هذه الاية الناس الم
ييق احد من المسلمين الا له فيها حق؟ قال ايوب او قال حظ الا بعض من تملكون من ارقائكم - [00:04:48](#)

وما اراد ابو داود آآ الحديث عمر اه مرة اخرى وفيه اه وما افاء الله على رسوله منهم فما اوجبتهم عليه من خير ولا ركاب؟ قال
الزهري قال عمر هذه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة يراعون - [00:05:08](#)

وكذا هنا اشار الى اماكن اخرى لان غير ما تقدم عن ذكر ابن النضير او الذي الى يعني مكان وكذلك يعني ايضا مكان وكل هذه من
الاول التي بقيت اه يستفاد من غلتها وينفق رسول الله صلى الله عليه وسلم على اهله منها والباقي يوضع في سبيل الله -
[00:05:29](#)

عز وجل نعم الله على رسوله من اهل القرى فليهان وللرسول ولد القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل. وللفقراء يخرجوا من
ديارهم واموالهم. والذين تبوءوا الدار ما من قبلهم. والذين جاءوا من بعدهم. فاستوعبت هذه الاية الناس - [00:05:59](#)
فهل يبقى احد من المسلمين الا لهم فيها حق؟ قال ايوب او قال حق. كما ذكر يعني مخالفة يقول في في اية الحجر ثم ذكر بعد ذلك
ايضا المهاجرين والانصار والذين جاءوا من بعده - [00:06:21](#)

ربنا انك رؤوف رحيم ثم ذكر ان هذه الاية استوعبت جميع الناس في الاية الاخيرة لانها تتعلق بكل من جامع مستغفر لهم سائلا الله عز
وجل ويجعل في قلبه غل لهم وانه لا يفتقد ذلك الا الارقاء الذين هم مملوكون والذين هم تابعون لاسيادهم وانهم ينفق عليهم
اسيادهم - [00:06:41](#)

وان وانهم لو اخذوا لصار ذلك الذي يعطونه ملكا لاسيادهم. فلا يستثنى من ذلك الا يعني اه آآ استوعبت لانها آآ في كل من جاء بعد
المهاجرين والامطار على هذا الوصف الذي ذكره الله. سلم القلب في حقهم - [00:07:08](#)

دون اللسان في حقه ان في حق ولهذا فهذه هذه الايات الثلاث اية المهاجرين واية الانصار واية في الذين يجرؤون بعد المهاجرين
والانصار على طريقة المهاجرين والانصار قيل لهم سائلين الله عز وجل الا يجعل في قلوبهم الى الله - [00:07:31](#)

سليمة في حق اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. جاء عن مالك ابن انس رحمة الله عليه انه قال ان هذه الاية تدل على ان
الرافضة لا نصيب لهم في البيت لانهم ليسوا بالاصناف الثلاثة. اي ان الاية التي جاءت بعدهم فجر الانصار آآ وصف الله - [00:07:49](#)

عز وجل آآ اهلها او الذين يستحقون للشيء لانهم يستغفرون للذين سبقوهم الايمان ليفجروا الانصار الله ان لا يجعل في قلوبهم الا لله
ويسألون الله عز وجل الا يجعل في قلوبهم ميلا لهم. ولهذا قال اه اه يعني في هذا - [00:08:09](#)

واستوعبت هذه الاية جميعا المدرسة ايش الا بعض من تملكون من من ارقائكم الا بعض من كان يمتلكون من اهل الطائفة بعضهم
بعضهم يمتلكون به رقايته الى يعني الذين يسلطون بن ابي طالب - [00:08:29](#)

وقيل ان المقصود به ان ان آآ ان المقصود ان بعض الارقة اعطوا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم اخواننا هذا تبعية وهذا
كانت تفحيز يراد به ان منهم مناطق ومنهم من لم يعطوا وبعض اهل العلم قال ان المقصود بالعظ هنا - [00:08:51](#)

المقصود بالكل من شبه الكل وهي ليس مقصود ان بعضهم يعطى وليس فبعضهم لا يعطى. وبعضهم قال ان الاعطاء حمل على
اشخاص معينين اعطوا في زوجه قال حدثنا المسدس ابن ايوب - [00:09:11](#)

عن عمر عن الزهري عن عمر وقد عمر الزهري وهنا يعني آآ كما هو معلوم فهو من صغار التابعين من صغار من صغار التابعين ولم
يدرك عمر رضي الله عنه ولكن الحديث يعني - [00:09:37](#)

ولا على ذلك للشواهد الا فان فيه انقطاع قال حدثنا هشام ابن عمار قال حدثنا حاكم اسماعيل قال حاء وحدثنا سليمان ابن داود
المهري قال اخوان ابن وهب قال اخبرني عبد العزيز ابن محمد قال حا وحدثنا - [00:09:57](#)

علي قال حدثنا سفيان بن عيسى وهذا لفظ حديثه كلهم عن اسامة ابن زيد عن الزهري عن مالك ابن اوس ابن حدثان رضي الله عنه
قال كان في ما احتج به عمر رضي الله عنه انه قال كانت لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم ثلاث صفايا بن النضير وخيبر وفدك -

[00:10:15](#)

مأذن النظر فكانت حبة لنوائبه. واما فدكوا فكانت حوتا لابناء السبيل. واما خيبر فجزأها رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ثلاثا جزئين بين المسلمين وجزءا نفقة لاهله. فما فضل عن نفقة اهله جعله بين فقراء المهاجرين - [00:10:35](#)

قال ابو داود حديث كان فيما احتج به عمر رضي الله عنه انه قال كان في رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث اني كان في محتج به عمر يعني في آ قال الرسول صلى الله عليه وسلم يعني خلف شيئا وابقاه انه يعني يصرف في آ الامور التي - [00:10:55](#)

هي في سبيل الله عز وجل اه الا ما كان يأخذه لاهله ونفقة اهل الجنة ثلاثة صفايا. نعم. بنو النظر وخيبر وفدك اما بن النظر فكانت حبة لنوائبه. اما اذا كانت حسبا لنوائبه. يعني هنا ينوبه وما يحصل من المناسبات التي تحتاج الى - [00:11:15](#)

فانه ينفق منها فانه ينفق منها ويبدل منها يعني في سبيل الله عز وجل يعني للجهاد وكذلك في سبيل الله واما فدك فكانت حبة لابناء السبيل يعني على ابناء السبيل منها - [00:11:40](#)

واما خيبر فجزأها رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ثلاثة اجزاء. جزئين بين المسلمين وجزءا نفقة لاهله. فما فضل عن نفقة اهله جعله بين فقراء المهاجرين وما حصل من خيبر ثلثاني ثلاث اجزاء ثلثين جزءان للمسلمين وجزء - [00:12:06](#)

على نفسه يجعله في المهاجرين. يعني في يعني في المهاجرين الذين هاجروا من مكة وتركوا ديارهم او هاجروا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الوقت الذي كان فيه الهجرة وكان - [00:12:26](#)

يعطيه منه صلوات الله وسلامه وبركاته عليه والمقصود انهم اشد حاجة من غيرهم كالاعطاء والا فانه كان يعطي المحاكم والانصار قال حدثنا هشام ابن عمار هشام ابن عمار ابن اسماعيل. هم. سجود اليدين - [00:12:46](#)

نعم اخرج اصحابه عن عبد العزيز ابن محمد عبد العزيز ابن علي اي وجهري وهذا من حديثه لانه ذكره يعني من عدة طرق ولكنه ساقه على الطريق الاخيرة كلهم اصحاب السنة - [00:13:09](#)

هذه الاراضي ايش مصيرها الان ايها هذا التقديم مع الاية اذا ظبطناه تبقى ما افاء الله على رسوله من اهل القرى فله وللرسول وذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل وذكر اليتامى - [00:14:07](#)

قال عددنا يزيد بن خالد بن عبدالله بن موهبة قال حدثنا زيد بن سعد عن عقيل بن خالد عن ابن شهاب عن عمر بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها - [00:14:39](#)

زوج النبي صلى الله عليه واله وسلم انها اخبرته ان فاطمة رضي الله عنها بنت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وارسلت الى ابي بكر الصديق الله عنه نسأله ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم مما افاء الله عليه بالمدينة وفدك وما بقي من قيوت - [00:14:55](#)

ايضا قال ابو بكر ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال يا نورة ما تركنا صدقة انما يأكل ال محمد من هذا المال واني والله لا اغير شيئا من صدقة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن حالها التي كانت عليه التي كانت عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه واله - [00:15:15](#)

وسلم ولأعملن فيها بما عمل بها بما عمل به رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فابى ابو بكر رضي الله عنه ان دعا الى فاطمة رضي الله عنها منها شيئا - [00:15:35](#)

عائشة رضي الله عنها والمدينة آ خلقنا نرى ولعل هذه الكلمة امتلت يعني وغير ذلك لانه هنا فيه امثال وعلي رضي الله عنه في حديث زوجته صلى الله عليه وسلم - [00:15:50](#)

رضي الله عنه قال ان النبي عليه الصلاة والسلام قال اننا نورث ما تركناه صدقة وانا محمد من هذا المال يعني يعطونا وينفق عليه من هذا المال هذا لي هو الخمس - [00:16:32](#)

والزيت كان الذي يسيء الله عز وجل ثم قال انه لا يغير شيئا كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم موافق على ال محمد من هذا المال والباقي يصلحه في سبيل الله - [00:16:49](#)

هكذا كان رسول الله يفعل وقد قال ما تركناه صدقة وقال انا لا نرد فقال انه يلقي الاهوال التي كانت على عهده صلى الله عليه وسلم

وفي البخاري التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولها ومنها الاتفاق على اهل بيت الرسول صلى الله عليه وسلم من هذا المال
00:17:03 -

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورك ما تركنا صدقة انما يأكل ال محمد من هذا المال واني والله لا اغير شيئا من صدقة
رسول الله صلى الله عليه - 00:17:23

اله وسلم عن حالها التي كانت عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فلعملن فيها بما عمل به رسول الله صلى الله عليه
واله وسلم فابى ابو بكر رضي الله عنه ان يدفع الى فاطمة رضي الله عنها منها شيئا. يعني ابى ان يدفع على اساس انها اميرة ولكنه
يعطيها ويعطي عرظها - 00:17:35

اه كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي اهل بيته كان آآ احتفاء كانوا يعطون التي هي غنيمة وشيء نفاه الله على رسوله صلى
الله عليه وسلم قال ان يزيد ابن خالد ابن عبد الله ابن موهب الهنداني يزيد ابن خالي ابن عبد الله ابن موهب الهمداني ابن ليث ابن
سعد ابن زيد ابن سعد ابن - 00:17:55

عن التابعين عائشة رضي الله عنها ثلاثة اشخاص في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثنا عمرو بن عثمان الحمصي قال
حدثنا ابي قال حدثنا شعيبنا ابي حمزة عن الزهري قال حدثني عورة ابن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه واله - 00:18:29
وسلم اخبرته بهذا الحديث قال وفاطمة رضي الله عنها حينئذ فاطلبوا صدقة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم التي بالمدينة
وفدك وما بقي من انا في خبير قالت عائشة رضي الله عنها فقال ابو بكر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال لا
نور ما تركنا صدقة وانما - 00:19:03

يقول ال محمد في هذا المال يعني مال الله ليس لهم ان يزيدوا على المأكّل او على المأكّل قال فسدنا عمرو بن عثمان الحنقي ابو
داوود عن ابيه عن ابيه - 00:19:23
قال فنزل الحجاج ابن ابي يعقوب قال حدثنا يعقوب ابراهيم ابن سعد قال حدثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب انه قال اخبرني عرة ان
عائشة رضي الله عنها اخبرته بهذا الحديث - 00:19:44

قال فيه فابى ابو بكر رضي الله عنه عليها ذلك وقال لست تاركا شيئا كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يعمل به الا عملت به
اني اخشى ان تركت شيئا من امره ان ازيد. فاما صدقته في المدينة فدفعها عمر الى علي وعباس رضي الله عنهم. فغلبه علي -
00:20:00

عليها واما خبير وفلك فامسكهما عمر وقال هما صدقة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كانت اهل حقوقه التي تعروه ونوائبه
كانت حقوقه التي تأخذه ونوائبه وامرهما الى من ولي الامر. قال وهما على ذلك الى اليوم. ثم اورده الزوج في هاشم رضي الله عنهم -
00:20:20

وفيه يعني ان ان عليا العباس هذا دفع اليهما يعني ما يتعلق بالمدينة فعلا بقي بيده ومعلوم ان كل من الثلاثة كلهم راشد وطريقة
واحدة ولكن هذا هو الذي جعله بايديهما اه اي بايدي علي والعباس رضي الله تعالى عنهما والباقي - 00:20:40

آآ بقي في يد الخليفة والوالي يصرفه في مخالف المسلمين الحجاج بن ابي يعقوب حجاج بن يعقوب صدوق ابراهيم عن ابيه فيه
واثقة عندي سهام عن عروة عن عائشة ان تركت شيئا من امره ان ازيد؟ يعني اني اخشى ان تركت شيئا يعني يزيد عن الحق لانه ما
اخذ بما اخذ به رسول الله عليه الصلاة والسلام - 00:21:10

ولم يترك المنهج الذي كان عليه رسول الله عليه الصلاة والسلام من فعل خلاف ذلك الذي كان عليه رسول الله صلوات الله وسلامه
وبارك عليه سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:21:48

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد
قال المرء ابو داوود رحمه الله تعالى في باب بقايا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من الاموال قال حدثنا محمد بن عبيد قال
حدثنا ابن ثور عن - 00:22:05

عن الذري في قوله وما اوجبتم عليه من خير ولا ركاب؟ قال صالح النبي صلى الله عليه واله وسلم اهل فذك وقرى قد لا اكثرها وهو محاصر قوما اخرين. فارسلوا اليه بالصلح. قال فما اوجدتم عليه من خير ولا ركاب؟ فيقول بغير حساب - [00:22:25](#)

قال الزهري وكانت بنو النضير للنبي صلى الله عليه واله وسلم خالسا لم يفتحوها عنوة افتتحوها على صلحه. فختمها النبي صلى الله عليه واله وسلم بين المهاجرين لم يعطي الانصار منها شيئا الا رجلين كانت بهما حاجة - [00:22:45](#)

رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين فقد سبق من الاحاديث فهذا باب فيه صفايا رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاموال عرفنا ان نقول ان ذلك ما يتعلق بالاراضي - [00:23:03](#)

وغير ذلك من الاشياء الثابتة التي لم تفهم حادثة محدثة ثمرتها وغلقتها قصص التي رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم آآ اورد ابو داود في هذا جملة من الحديث قد سبق ونهى هذا الحديث الذي هو منفذ - [00:23:28](#)

عن جبر قال في قوله فما اوجبتم عليه من خير ولا ركاب؟ قال طالح النبي صلى الله عليه واله وسلم اهل فذك وقرى وقد سماها لا احفظها وقرأ يعني معها يعني مع فتك - [00:24:06](#)

فهو محاصر القوم الاخرين. وهو محاصر القوم الاخرين انها خير. نعم فارسلوا اليه بالصلح قال فما اوجبتم عليه من خير ولا ركاب؟ يقول بغير حساب لا تسير الاعداء فيستسلمون يعني يخالفون - [00:24:25](#)

وكانت بين النضير للنبي صلى الله عليه واله وسلم خالسا لم يفتحوها عنوة افتتحوها على صلح فاذا كانت حصلت شيئا في مصالح المسلمين ولا ولا تحمس لانها ليست من الاغنام - [00:25:02](#)

فختمها النبي صلى الله عليه واله وسلم بين المهاجرين لم يعطي الانصار منها شيئا الا رجلين كانت بهما حاجة لانه جاء من بلادهم وتركوا اموالهم وبلادهم وخرجوا منها لنصرة رسوله صلى الله عليه وسلم - [00:25:20](#)

قام الانصار فكان عندهم يعني اموال لهذا الرسول صلى الله عليه وسلم الا ما قدموا المدينة قال ولا الا اثنين كان فيهما حاجة ان لهما حاجة وبهما حاجة يعني معنى هذا انها ليست للمهاجرين خاصة وانما هي للمهاجرين والانصار ولكن الانصار يعني اهل اهل البلد واهل مال - [00:25:39](#)

وتجارة واما المهاجرون فقد جاءوا لانفسهم دون ان يكون معهم مال وتركوا اعطانا الله في مكة بينما خرجوا من مكة الرسول صلى الله عليه وسلم والهجرة معه صلوات الله وسلامه وبركاته عليه ورضي الله عنه وارضاه - [00:26:02](#)

كما هو من صحابة التابعين قال حدثنا محمد بن عبيد عن ابن ثور. محمد ابن عبيد هو يحتاج ان يكون في الكتاب وان يكون المحاذي. فقد مر ذكرهما قريبا في هذا اليوم - [00:26:22](#)

عن الانحراف محمد بن زهر النعمة معمر ابن راشد يؤدي رفعه ثم اليماني قال حدثنا عبدالله بن الجراح قال حدثنا جرير عن المغيرة قال جمع عمر بن عبد العزيز بني مروان حين استخلف فقال ان رسول الله صلى الله عليه واله - [00:26:47](#)

وسلم كانت له فلك فكان ينفق منها ويعود منها على صغير بني هاشم ويزوج منها ايامهم وان فاطمة رضي الله عنها سألتها ان يجعلها لها فابى فكانت كذلك في حياة رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم حتى مضى لسبيله. فلما ان ولي امر - [00:27:17](#)

ابو بكر رضي الله عنه عمل فيها بما عمل النبي صلى الله عليه واله وسلم في حياته حتى مظل سبيله فلما ان ولي عمر رضي الله عنه عمل فيها بمثل ما عمل حتى مضى لسبيله. ثم اقطعها مروان ثم صارت لعمر ابن عبد العزيز. قال عمر يعني ابن عبد العزيز - [00:27:37](#)

فأريت امرا منعه رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فاطمة عليها رضي الله عنها ليس لي بحق. وانا اشهدكم اني قد رددتها على كما كانت يعني على عهد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم. قال ابو داود ولي عمر ابن عبد العزيز الخلافة وغلته اربعون الف دينار - [00:27:57](#)

توفي وغلته اربع مئة دينار ولو بقي لكان اقل ثم قال لو داود هذا الاثر ان عرب بن عبيد رحمه الله وهو وهو مرسل ايضا وقال ايش آآ جمع بني مروان فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت له فذك فكان ينفق منها ويعود منها على صغير بني هاشم -

يزوج منها ايماهم جمع بني مروان حين فقال ان فذك كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم وان الرسول عليه الصلاة والسلام كان ينفق منه على بن هاشم كان ينفق منها يعود منها على صغير بني هاشم يعود منها على صغير بني هاشم اه يعني اليتامى - [00:28:49](#) ويزوج ان كان رجلا او انثى فان فاطمة سألتها ان يجعلها لها فابى. لان فاطمة سألتها ان يجعلها لها فابى. رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعطيها اياها. وان تكون لها - [00:29:09](#)

رسول الله عليه افضل الصلاة والسلام فكانت كذلك في حياة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم حتى مضى لسبيله. يعني كانت كذلك على النحو الذي ذكر انه يعطي ينفق منها على بني هاشم - [00:29:29](#) يعني آآ رفع مصاريهم ويزوج اينهم. ثم بعد ذلك لما ولي الخلافة ابوه فقام بالامر بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم آآ بقي حرف ذلك على ما كان عليه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ثم كذلك في زمن عمر رضي الله عنه ثم قال ثم اوقعها - [00:29:42](#) هذا هو الذي يقرأه اياه عثمان بن عفان قال وهذا مما عضد عليه يتكلم فيه لكن الحديث غير ثابت لانه يعني هو مرسل هذا غير ثابت ان يعني ما فيه غير ثابت والايقاع يعني آآ بناء على ما جاء في هذا الحديث لا يكون - [00:30:02](#)

ثالثا ثم اقطعها مروان ثم صارت لعمر ابن عبد العزيز. ثم صارت لعمر ابن عبد العزيز لانه هو حكيم مروان. يعني وهذا عمر يعني ابن عبد العزيز فرأيت امرا منعه رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فاطمة رضي الله عنها ليس لي بحق - [00:30:23](#) كم مرة ان فاطمة قلبت ان تكون لها فابى ذلك رسول الله؟ عليه الصلاة والسلام. فقال ان شيئا منعه فاطمة لا يقومه اي حق اعاده على ما كان عليه في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم اي انه ينفق منه على سرير ابن هاشم ويزوج ايهمهم - [00:30:44](#) في المخارج التي كان يطرح عليها اذا لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو داود ولي عمر ابن عبد العزيز الخلافة وظلته اربعون الف دماء. وتوفي وظلته اربع مئة دينار ولو بقي لكان اقل. لا لانه كان - [00:31:04](#)

يعني يفرط يعني آآ على نفسه من ماله ومن غيلته التي آآ كان كانت عنده انه لما مات اربع مئة واربعين الف فرق اربع مئة معناه انها تتناقص لانه ينفق على نفسه منها - [00:31:20](#)

يعني البقيع هو القائم عليه او له هو الغلة كيف يعني ليس الكلام متعلق بفرق لا لا جذور اه حدثنا عبد الله بن جراح عبد الله بن جراح صديقا؟ ابي داود بن مالك بن مالك بن سلمان - [00:31:48](#)

عن عمر بن عبد العزيز رحمة الله عليه وحديثه لكنه آآ له هذه الشهرة العظيمة منزله الرفيعة في نفوس المسلمين والمحبة قال حدثنا عثمان بن ابي شيبه قال حدثنا محمد ابن الفضيل عن الوليد ابن جميل عن ابي الطفيل رضي الله عنه قال جاءت فاطمة رضي الله عنها الى ابي - [00:32:52](#)

ابي بكر رضي الله عنه تطلب ميراثها من النبي صلى الله عليه واله وسلم. قال فقال ابو بكر رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول ان الله عز وجل اذا اطعم نبيا طعمة فهي للذي يقوم من بعده - [00:33:44](#)

اما حديث عامر رضي الله عنه هذا جاءت فاطمة ان ابي بكر نعم هذه ميراثها منه رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله ان الله عز وجل اذا اطعم نبيه - [00:34:01](#)

هي الطعمة فهي للذي يقوم من بعده. اذا اطعم نبيا طعمها فهي الذي يقوم بعده. يعني انه هو الذي يقوم بها كما كان يقوم بها رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:34:21](#)

يعني انه ينفق على نفسه يعني منها وكذلك ينفق على اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم الباقي في مصالح المسلمين قال حدثنا عثمان بن ابي شيبه عن محمد بن فضيل محمد ابن عدوان عن الوليد ابن الوليد المفرق المسلم - [00:34:31](#)

عن ابي الطفيل عامر رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه واله وهو اخر الصحابة موتا وحديث رسول الله اه وجاء ان ذهب اليها واستطاعها سيدنا علي غضب بغضبها ولم يبايع الا بعد - [00:35:07](#)

لكن عندما ذكر ان نتبايع بعد ذلك انما هو يعني اه تجديد للبيعة فليس اصل البيعة قال حدثنا عبد الله ابن مسلمة عن مالك عن ابي

الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال لا تقتسموا ورثتي دينار - [00:35:55](#)
ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنت عاملي فهو صدقة. قال ابو داود مؤنة عاملي يعني اثرة الارض. ثم خرج نعود حديث ابي فريضة ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقلص مورثتي دينار. يعني لو فاقد شيء يعني هذا اشارة الى اقل الحد الادنى. يعني شيء قليل يعني
- [00:36:18](#)

لا يريدون شيئا يعني دينارا فما فوقه ما تركنا ما تركناه صدقة او ما تركوه صدقة ما تركته بعد انا ادركت بعد نفقة نسائي ومؤنة
عاملي فهو صدقة. ما تركت بعد النفقة في نسائي ومهمة عاملي فهي صدقة. يعني ان آآ هذا الذي - [00:36:38](#)
كان على يد رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ينفق منه على نسائه وينفق منه على العمال الذين يعني يحرثون الارض او او الولاة
الذين يعني يرون الامر من بعده فما سوى ذلك فانه صدقة يعني - [00:36:58](#)
العامة مثل ما تقدم في انه ينفق على نفسه على اهله ويعطيهم قيمة سمك وما بعد ذلك فانه يصرفه في سبيل قال ابو داود يعني
الارض يعني العامل اكل في الارض الذين يشتغلون في الارض فيحرسون فيها فانهم يعطون - [00:37:18](#)
اجابه منه يعني مضايحها وقيل ذلك العامل اللي هم العمال الخليفة ويعني من يعني يلون الامر اي انه ينفق عليه من الفيل الذي هو
في بيت المال او يؤول الى بيت المال - [00:37:43](#)

قال حدثنا عبد الله بن مسلمة مثلا وقعنا وقعنا في القطعة المالك المالك الامام المحدث الفقيه المذهب الاربعة عبد الله عبد الرحمن
المدني ثقة عن ابي هريرة عبد الرحمن ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم وارسل اصحابه حديثا على الاطلاق - [00:38:04](#)
وحدثنا عمرو بن مرزوق قال اخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة عن ابي البخري قال سمعت حديثا من رجل فاعجبني فقلت فقلت اكتبه
لي فاتي او فاتي به مكتوبا مدبرا دخل العباس وعلي على - [00:38:39](#)
عمر رضي الله عنه وعنده طلحة والزبير وعبد الرحمن وسعد رضي الله عنه وهما يختصمان. فقال عمر لطلحة والزبير وعبد الرحمن
وسعد الم تعلموا ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال كل ما للنبي صلى الله عليه واله وسلم صدقة الا ما اطعمه اهله -
[00:38:54](#)

وكتاهم انا لا نورث قالوا بلى قال فكان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ينفق من ماله على اهله ويتصدق بفضله ثم توفي رسول
الله صلى الله عليه واله وسلم فولياها ابو بكر سنتين. فكان يصنع الذي كان يصنع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ثم ذكر -
[00:39:14](#)

وشيئا من حديث ما لك بن اوف ما روي ابو داود حديث ابي البصري البصري ان رجلا آآ وهذا الرجل آآ اولى هو مالك على ذلك الذي
سبق المرأة في اول الباب. والقصة هي نفس القصة - [00:39:34](#)
وذكره هنا قطعاً واحال عليه فقال لمثل حديث مالك ابن اوس اي الذي تقدم في اول الباب قال لعله مالك ابن اوس ابن حدثان قال لي
اسمعت حديثا من رجل فاعجبني فقلت اكتبه لي فاتي به مكتوبا مدبرا. سمعت حديثا من رجل فاعجبني فقلت اكتبه لي اتي به
مكروبا مدبرا - [00:39:54](#)

انا معتن بكتابته يعني الكتابة الرابعة نعم ودخل العباس هو علي على عمر وعنده طلحة والزبير وعبد الرحمن وسعد. وهما يختصمان.
فقال عمر لطلحة والزبير وعبد الرحمن وسعد. الم تعلموا ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال كل ما للنبي صلى الله عليه واله
وسلم صدقة الا من اطعمه اهله وكساهم انا لا نوره - [00:40:22](#)

قالوا بلى سيدي حسين بما جرى عمر هؤلاء الرابطة الاربعة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. فكان حول نحنا مجتمعين
بما حصل هو انهم كل واحد منهما يكون مسؤول عن نفسي - [00:40:46](#)

ذلك الذي ولي لهما جميعا هو ان عمر رضي الله عنه وارضاه قال ان انه لا يفعل ذلك وان الامر يستمر على ما كان عليه صلى الله عليه
وسلم ان آآ قام بها من تبعين والا ردها اليه يقوم آآ بتفريجها كما كان - [00:41:36](#)
يصرفها قبل ان يعطيهم اياها وذلك وفقا لما كان يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم وما كان يفعله ابو بكر رضي الله تعالى قال

فكان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ينفق من ماله على اهله ويتصدق بفضله. ثم توفي رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فولياها ابو بكر سنتين - [00:41:56](#)

فكان يصنع الذي كان يصنع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ثم ذكر شيئا من حديث ما لك ابن اوب. الذي تقدم في اولها. قال حدثنا عمرو بن مرزوق - [00:42:19](#)

انا عمري من مرة عمر المرأة عيسى سعيد ابن سعيد ابن فائز وهو ثقة في الفكر اراد سمعت حديثا يضرني. قال سمعت حديثا رجل ورجل قيل هو مالك ابن اوس ابن حدثان ابن عمر؟ ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه قال - [00:42:29](#)
كثيرة قال حدثنا الصنعفي عن مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ان ازواج النبي صلى الله عليه واله وسلم حين توفي رسول الله صلى الله عليه - [00:42:59](#)

واله وسلم اردنا ان يبعثنا عثمان بن عفان الى ابي بكر الصديق رضي الله عنهما فيسألنهم ثم لهن من النبي صلى الله عليه واله وسلم فقال لهن عائشة اليس قد قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لا نورة ما تركنا فهو صدقة؟ اخرج ابو داود حديث عائشة رضي الله عنها ان - [00:43:18](#)

النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته آآ اردنا ان يرسلنا رسالة بن عفان رضي الله تعالى عنه الى ابي بكر رضي الله عنه ليطردنهن ميراث رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت الم يقول النبي صلى الله عليه وسلم انا لنورث ما تركناه صدقة - [00:43:38](#)
فهذا يحتمل ان يكون آآ النساء آآ لم يعلمن ولكن ارادت ان ان تشبهن بالذي قد حصل ويحسن ان يكون قد علمنا ذلك ولكنهن نسينا. حصل لهن النسيان. تذكرتهن لذلك عائشة رضي الله تعالى عنها - [00:43:56](#)

واراها قال حدثنا الاعنبي عن مالك عن ابن شهاب عن عروة. عوة ابن جببر ابن عوام ثقة فقيه اخرجه. نعم يا شيخ. عن عائشة ام المؤمنين الصديقة بنت الصديق واحد اثنين ثلاثة اشخاص ارثوا بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:44:16](#)
قال حدثنا محمد ابن يحيى ابن فارس قال حدثنا إبراهيم ابن حمزة قال حدثنا حاتم إسماعيل عن اسامة ابن زيد عن ابن شهاب بإسناده نحوه قلت الا اتقين الله الم تسمعن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول لا نورث ما تركنا فهو صدقة وانما هذا المال لال محمد - [00:44:34](#)

نائبهم ولضيفهم فاذا مت فهو الى ولي الامر من بعدي. ثم اراد ابو داود حديث عائشة عن طريق اخرى وهو مثل الذي قبله وان الذي كان بيده صلى الله عليه وسلم ليس موروثا عنه وانما هو ينفق على نفسه منه على ما يعني ينوبه مما يعرفه هو ان - [00:44:54](#)
اذا توفي رسول الله عليه الصلاة والسلام فان الامر فيه يؤول الى من يلي الامر من بعده يصرفه اه وفقا لما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصرفه وهكذا قد حصل من ابي بكر رضي الله عنه فانه لما ولي الخلافة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم قام - [00:45:14](#)

وفقا لما كان يصرفه فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي الله تعالى عن ابي بكر يريد له ان يأخذ منه فهو لولي يعني يعني ولي الامر يقول وله ان ينفق على التهم ينفق على نفسه - [00:45:34](#)
وهذا هو الذي سبق المرأة ومن علمه الخليفة الناس الذين يلون الامر والاية فيها دليل على ذلك لكن فيما يتعلق العامة هذا الان اللي المهتمين كانه اليس هو من البيت - [00:45:52](#)

اهم شيء انه يعني مثلا عموما قال حدثنا من يحيى محمد ابن يحيى ابن فارس. محمد ابن يحيى ابن فارس الزهري البخاري واصحاب السنة. عن إبراهيم بن حمزة. عن إبراهيم حمزة - [00:46:25](#)

سبعة مليون ليلة. البخاري وابي داود الحياة بن اسماعيل من حاتم اسماعيل هو صديقه صديقنا عن اسامة بن زيد ابن شهاب بإسناده عن ابن شهاب بإسناده قال رحمه الله تعالى باب في بيان مواضع قسم الخمر وسهم ذي القربى في بيان - [00:46:56](#)
مواضع قتل الخمر. مواضع في بيان مواضع قسم الخمس وتهم ذي القربى. قال حدثنا عبيد الله ابن عمر ابن ميسرة قال حدثنا عبد الرحمن بن المهدي عن عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب قال اخبرني جببر بن

مطعم رضي الله عنه انه جاء هو وعثمان بن عفان - [00:47:31](#)

فرضي الله عنه يكلمان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فيما ختم من الخمس بين بني هاشم وبني المطلب. فقلت يا رسول الله ختمت لآخوانك بني مطلب ولم تعطنا شيئا وقرابتنا وقرابتهم منك واحدة. فقال النبي صلى الله عليه واله وسلم انما بنو هاشم وبنو المطلب شيخ واحد - [00:47:51](#)

قال جبير ولم يقسم لبني عبد شمس ولا لبني نوفل من ذلك الخمس كما قسم لبني هاشم وبني المطلب قال وكان ابو بكر رضي الله عنه يقسم الخمس نحو قتل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم غير انه لم يكن يعطي قري رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ما كان النبي صلى الله عليه - [00:48:11](#)

واله وسلم يعطيهم. قال وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يعطيهم منه وعثمان بعده ثم غضب داوود هذه الترجمة هي باب في بيان مواضع قسم الخمس ذوي القربى ووضع آ - [00:48:31](#)

مواضع بيان مواضع غنيمة لان الغنيمة وجاء ما يحصل في الجهاد وفي القتال اربعة اقناص للغانمين والخمس الخامس يكون في مصالح التي ذكرها الله في في اية فهذه مصارف الخبز - [00:48:49](#)

وفيها يعني اه قوم الرسول صلى الله عليه وسلم اه له في ذلك نصيب وذوي قري رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها نصيب وقد جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال جعل رزقي تحت ظل رمحي يعني انه رزقه يكون من الغنيمة - [00:49:18](#) الذي الله عز وجل على المسلمين. ولهذا كان هذا افضل مكاتب واجل المكاسب الذي هو اه الذي منه يذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم وذوي القربى هم قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم بنو هاشم هو ابن المطلب - [00:49:38](#)

من ابناء عبد مناف يعني عبد مناف الذي هو الاب الرابع للرسول صلى الله عليه وسلم اولاده اربعة هم هاشم وانقرض هؤلاء هم اولاد عبد المنعم والرسول صلى الله عليه وسلم كان يعطي بني هاشم ومن المطلب. وما كان يعطي بيعة بشمس وبني نوفل - [00:50:04](#) شيئا من الخمس فجاء عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه وهم بناء ابي شمس وجبير المطعم وهم بني نوفل يطلبان من مثلا ان يعطيها او يسألانه آ يعني عن كونه اعطى بني مطلب ولم يعطي بني - [00:50:32](#)

شمس ولا بني نوفل مع ان الكل في القرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم سواء. لان الجميع اولاد عبد مناف. بنو هاشم الامر واضح لانهم اه هم الذين منهم النبي صلى الله عليه وسلم. والذي نسبه فيه اي في هاشم. ولكن الشيء الذي - [00:50:53](#) آ آ رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه المطلب مثل بني آ عبد الشمس وبني نوفل لم ليس بينهم غيرهم فرق بل كل آ يلتقون مع النبي صلى الله عليه وسلم في عبد مناف - [00:51:13](#)

فهم يختلفون عن بني هاشم لان بني هاشم هم الذين فيهم نسب الرسول صلى الله عليه وسلم. فالنبي عليه الصلاة والسلام قال ان ابا المطر شيء واحد في جهرية ولا في اسلام ومعنى ذلك انه اعطاهم كما اعطى بني هاشم من الخمس - [00:51:33](#) في هذا آ يعني هذا الحديث الذي ارى في هذه الترجمة عن عن جبير المطعم رضي الله تعالى عنه انه ذهب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاء ان معه عثمان بن عفان - [00:51:50](#)

احدهم وان النبي عليه الصلاة والسلام بين لهم السبب في احصاء بني المطلب لبني هاشم لانهم كانوا معهم وفي لما يعني يتحالفوا معهم ونفعوهم وكانوا معهم في الجاهلية الاسلام فاعطاهم النبي صلى الله عليه وسلم كما اعطى بني هاشم ولم يعطي هؤلاء لانهم ما كانوا مثلهم. وفي هذا تحديد - [00:52:03](#)

او تبين لذنو القربى وان العمود الذي جاء في القرآن في قوله قري كسرت السنة وبينت سنة وانهم بنوا المطلب بنو هاشم وبني المطلب وهاشم ابو عبد المطلب هم في عبد المطلب ليس له نسل من غير عبد المطلب فنسله - [00:52:33](#)

هنا في اه نسل ابنه عبد المطلب واما بنو المطلب الذي هو اخو هاشم فقد اعطوا تبعا لبني هاشم وقد اعطوا سبعا لبني هاشم واذا ذو القربى لفظ مطلق يشمل بني هاشم وبني مطرب وغيرهم. بل قد جاء في صحيح البخاري في تفسيره قوله - [00:52:59](#) عز وجل اذا ارسلتم عليه اجرا من الموت في القربى. المقصود منها كما جاء عن ابن عباس ان المقصود ارادت قريش لرسول الله

صلى الله عليه وسلم. وان كان الرسول عليه الصلاة والسلام يطلب منه لما بينه وبين - 00:53:24

يا قادة انهم ان لم يعينوك لا يؤذوك. وانما يخلون بينه وبين الناس فذو القربى بينه الرسول صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث.

حديث جبير مطعم انهم بنو هاشم بن المنطلق. انهم بنو هاشم وبني المطلب بنو هاشم هو الاخرى - 00:53:44

وما المطلب الحقوا بهم؟ لانهم اذروهم ونصروهم وكانوا معهم في جهل اليقين والاسلام المطعم انه جاء هو وعثمان ابن عفان يكلمان

رسول يكلمان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فيما قسم من الخمس بين بني هاشم وبني الصلب - 00:54:03

يا رسول الله قسمت لاخواننا بني المطلب ولم تقنا شيئا وقرابتنا وقرابتهم منك واحدة. فقال النبي صلى الله عليه واله وسلم انما بنو

هاشم وبني الطالب وبني المطلب شيء واحد قال جبير ولم يقتل لبني عبد شمس ولا لبني نوفل من ذلك القبر كما قسم لبني هاشم

وبني المطلب قال - 00:54:27

وكان ابو بكر يقسم الخمس نحو قسم رسول الله صلى الله عليه واله وسلم غير انه لم يكن يعطي قربي رسول الله صلى الله عليه

واله وسلم ما كان النبي صلى الله عليه واله وسلم يعطيهم - 00:54:47

ثم ذكر ان هذا ابا بكر رضي الله عنه قام بالامر بعده ولم يكن يعطي بني هاشم ما كان يعطيه ولعل ذلك انه يعني ما كان يعطيه لنفسه

مقدار الذي كان يعطيه. النبي صلى الله عليه وسلم. وعمر وعثمان كانوا يعطونهم من من الخمس. ولعل - 00:55:01

وفي ذلك والله اعلم ان الغلة لم تكن مثل ما كانت اولا نقصت فنقص الاعطاء على حسب النقص الذي حصل فيكون المقصود من هذا

والله اعلم انه ما كان يعطيهم الذي كان يعطيهم النبي صلى الله عليه وسلم اي بمقدار الذي كان يعطيهم اياه - 00:55:21

ففي ذلك انا ان الغلة فيها نقص. اما كان عليه في جبل النبي صلى الله عليه وسلم. اه معناه انه كان في الغلة كثيرة. النبي صلى الله

عليه وسلم كان يعطيهم شيئا كثيرا - 00:55:41

خلفت فان كل ينقص نصيبه منها وعلى حسب النقص. وعلى حسب الاتهام التي تعطى للناس. على حسب النقص لعل هذا وسبب الذي

جعل بطنا يعني انه لم يعطيهم اي ما كان يعطيهم اياه - 00:55:51

قال وكان عمر ابن الخطاب يعطيهم منه وعثمان بعده. نعم. يعطيهم منه يعني يعطي بني هاشم. وبني مطلب. ومن اجل ذلك لم تحل

لهم الزكاة احتفاء بما اعطوا او بما يعطون من من الغنيمة من خبث الغنائم - 00:56:09

فمنعوا من الزكاة لانه وجد ما يغنيهم. وقد ذكر شيخ الاسلام ابن تيمية في كتابه في كتاب له فضل اهل البيت وحقوقهم ان انه اذا لم

يكن اه اه اعطائهم من الخلق المال فانه يجوز ان - 00:56:30

من الزكاة لان المانع من ذلك كونهم قد اغلوا وقد اعطوا من غيرها فاذا لم يكن لهم هذا الحق فان وجودهم يعطوا من الزكاة قال

حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة عبيد بن عمر ميسرة البخاري ومسلم البخاري وابو داود نعم - 00:56:50

المهدي المبارك عن سعيد ابن مسيحي رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا عبيد الله ابن عمر قال حدثنا

عثمان ابن عمر قال اخواني يونس عن الزهري عن سعيد ابن المسيب قال حدثنا جبير ابن مطعم رضي الله عنه ان رسول الله صلى

الله عليه واله - 00:57:18

وسلم لم يقسم لبني عبيد شمس ولا لبني نوف من القوت شيئا كما قسم لبني هاشم وبني المطلب. قال وكان ابو بكر رضي الله عنه

يقتل الخوف نحو رسول الله صلى الله عليه واله وسلم غير انه لم يكن يعطي قربي رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كما كان

يعطيهم رسول الله صلى الله عليه واله - 00:57:59

وكان عمر يعطيهم ومن كان بعده منه. الحديث من طريق اخر وهو مثل الذي قبله. قال عبيد الله بن عمر عن عثمان بن عمر بن عمري

عن سعيد بن المسيب عن الجبير جميعا - 00:58:19

حدثنا مصدق قال حدثنا هشيم عن محمد ابن اسحاق عن الزهري عن سعيد ابن المسيب قال اخبرني جبير ابن مطعم رضي الله عنه

قال لما كان يوم خيبر وضع رسول الله - 00:58:43

وضع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ثم ذى القربى في بني هاشم وبني المطلب. وترك بني نوفل وبني عبد شمس. وانطلقت انا

وعثمان بن عفان رضي عنه الساءتين النبي صلى الله عليه واله وسلم فقلنا يا رسول الله هؤلاء بنو هاشم لا ننكر فضلهم للموضع الذي وضعك الله به منهم - [00:58:53](#)

فما بال اخواننا بني المطلب اعطيتهم وتركنا وقرابتنا واحدة؟ فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان وبنو المطلب لا نفترق في جاهلية ولا اسلام وانما نحن وهم شيء واحد وشبك بين اصابعه صلى الله عليه واله وسلم. مثل ما تقدم - [00:59:13](#)
حدثنا مسدد مشدد عنه شيء عن محمد بن اسحاق محمد ابن اسحاق المدني صديق صحيح البخاري طريقا مسلما عن الزبير عن سيد المسيب عن الزبير بن المسيب. الثلاثة قال حدثنا حسين بن علي العجلي قال حدثنا وكيل عن الحسن ابن صالح عن السدي في ذي القربى قال هو بنو عبد المطلب - [00:59:35](#)

الحياة لان هاشم ليس له نصر الهاشم وقوله عبد المطلب يعني هم بني هاشم هم بني هاشم ويعني هذا فيه عدم ذكر في حديث جبير المطعم الذي تقدم تبين ان ذوي القربى الذين يعطون - [01:00:09](#)

هم بنو هاشم ومثلهم بن المطلب لانهم كانوا معهم في الجاهلية والاسلام ولم يفارقوهم فيفارقوهم في جاهلية ولا اسلام. فاذا يعني هذا التفسير هو يعني اه بيان لقراة الرسول صلى الله عليه وسلم قريبة. واما من يعطون فقد بينهم اه - [01:00:39](#)

في الحديث الذي مر عن جبير رضي الله عنه قال حدثنا حسين بن علي العجلي حسين بن علي العجلي هو الترمذي صديق نفسه عن وكيل جراح الرئاس يكون في ثقة عن الحسن بن صالح عن الحسن بن صالح بن حي وابو ثقة اخرج لهم المفردات - [01:00:59](#)

وهو اسماعيل ابن عبد الرحمن وهو صدوقا اخرج له قال حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا عن قال حدثنا يونس عن ابن شهاب قال اخبرني يزيد ابن هرمز ان نجدة الحروري حين حج في فتنة ابن الزبير وارسلت الى - [01:01:29](#)

ابن عباس رضي الله عنهما يسأله عن سهم ذي القربى ويقول لمن تراه؟ قال ابن عباس لقربى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قسمه لهم رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وقد كان عمر رضي الله عنه عرض علينا من ذلك عرضا رأيناه دون حقها فرددناه عليه وابينا ان نقبله - [01:01:47](#)

المرض ابو داود هذا الحديث عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان جدها سأل ابن عباس الفهمي لمن تراه قال لقراة رسول الله صلى الله عليه وسلم لقراة رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:02:07](#)

آآ ختمه له رسول الله صلى الله عليه وسلم. ختمه لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقد مر في حديث جبير انه قسم قبيلة بني هاشم وبني انقلب فقد كان عمر وعرض علينا من ذلك عرضا رأيناه دون حقنا فرددناه عليه وابينا ان نقبله. وكان عمر رضي الله عنه عرض عليهم عرضا رأوه دون حقهم - [01:02:28](#)

فلم يقبلوه ولعل سبب اه كما ذكرت يعني سابقا ان هذا النقص الذي هو اقل مما كان يعطيه القول بسببه في الغلة قال حدثنا احمد ابن صالح احمد ابن صالح المصري حقيقة حديث البخاري وابو داود الايدي وهو صديق صحيح البخاري - [01:02:50](#)

عن يونس عن ابن شهاب عن يزيد ابن هرمي. عن يونس عن يزيد ابن شهاب قال قال المسلم الاول ابن عباس عبد الله ابن عباس ابن عبد المطلب ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم واحد من الصحابة واحد وسبع معروفين في كثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - [01:03:24](#)

ان نجدة الحروري حين حج في فتنة ابن الزبير. يعني من الخوارج رضي الله عنه قاتله هو الذي ارسله علي في مناقشتهم يعني آآ يعني بيان آآ خطأهم قال حدثنا عباس بن عبد العظيم قال حدثنا يحيى بن ابي بكير قال حدثنا ابو جعفر الرازي عن مطرف عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال سمعت عليا رضي الله عنه يقول - [01:03:44](#)

رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قوت الخمس فوضعه حياة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وحياة ابي بكر وحياة عمر رضي الله عنهما فاتي بمال فدعاني فقال خذه فقلت لا اريده قال خذه فانتم احق به قلت قد استغنيانا عنه فجعله - [01:04:24](#)

في بيت المال ابو داود حديث علي رضي الله عنه انه قال واذا نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم في مدة حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك في زمن ابي بكر - [01:04:44](#)

وفي زمن عمر وانه جاء مال نعم واتي بمال فدعاني فقال خذه لانه اتى اي عمر بماله فدعاني اي دعاء عليا وقال خذه وقال لا اريده
قال خذه فانتم احق به قلت قد استغنيانا عنه فجعله قال قل هو فانتم احق به - [01:05:02](#)

فجعله في بيت الله فجعله في بيت المال قال حدثنا عباس بن عبد العظيم العنبري يعني ابن ابي بكير يحيى
ابن ابي بكير وهو عن ابي جعفر الرازي عن ابي جعفر الرازي وهو صديق الحسن. عن مقربة - [01:05:22](#)

نعلي بن علي رضي الله عنه علي ابن المؤمنين ورابع الخلف الراشدين يهاديين المهديين صاحب المناقب الجنة والفقائل الكثيرة رضي
الله عنه وارضاه احاديث عند اصحابه ابو جعفر راضي ويعني قال عند الحافظ انه اه صدوق الحفظ اه واضاعفه الالباني - [01:06:03](#)

ابو جعفر اوي هذا اه رأيناه دون حقنا. وهنا قد استغنيانا عنه بمعنى واحد او اثنين الاول لما اوتي بمال قال عمر وكان عمر عرظ علينا
من ذلك عرظا رأيناه دون حقنا ايه هذا كلام وهذا يكون على ايش؟ على - [01:06:28](#)

الكثير استغنوا عنه او انه قليل ورأى انه لا يغنيه الذي يبدو الذي يبدو من الاول انه يعني اه من بدون حقهم رغم هذا فانه دعاه
يعطيهم هذا المال وقد استغني عنه - [01:06:56](#)

نوعية هل هذا من الصحيح وهذا صحيح اهلا وسهلا في الحديث اللي بعده اللي بعده حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا ابن نمير
قال حدثنا هاشم بن البريد قال حدثنا حسين بن الميمون عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال - [01:07:14](#)

سمعت عليا رضي الله عنه يقول اجتمعت انا والعباس وفاطمة وزيد ابن حارثة رضي الله عنهم عند النبي صلى الله عليه واله وسلم
فقلت يا رسول الله ان رأيت ان توليني حقنا من هذا الخمس في كتاب الله فاقسمه حياتك كي لا ينازعني احد بعدك - [01:07:43](#)

رفعا قال ففعل ذلك قال فقسمته حياة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ثم ولانيه ابو بكر رضي الله عنه حتى اذا كانت اخر سنة
من سني عمر رضي الله عنه فانه اتاه مال كثير. فعزل حقنا ثم ارسل الي. فقلت بنا عنه العام بنا عنه العام غنى - [01:08:00](#)

وبالمسلمين اليه حاجة فردده عليهم. فردده عليهم ثم لم يدعوني اليه احد بعد عمر. فلقيت العباس بعدما خرجت من عند عمر فقال يا
علي حرمتنا الغداة شيئا لا يرد علينا ابدا. وكان رجلا داهيا - [01:08:20](#)

انا حدثنا عن ابي شيبة عن ابن نمير. ابن ابي شيبة خرجته ابن نويرة وعبدالله ثقة. ابن هاشم للبريد؟ ابن هاشم البريد فليا للحريم
عن حسين عن عبدالله بن عبدالله - [01:08:37](#)

ان اعمل عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن علي وكان رجلا ذاهيا. يعني عنده دعاء. يعني فتنة وحزب عبد المطلب او فضل ابن عباس
للزواج وعلى اله واصحابه اجمعين جزاك الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله منكم. الحديث الاخير للبارحة - [01:09:37](#)

الى قوله احسن الله اليك في الحديث عن عائشة رضي الله عنها اخبرتها عروة في الحديث قال فيه فابي ابو بكر رضي الله عنه عليها
ذلك على فاطمة قال ولست تاركا شيئا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به الا عملت به اني اخشى ان تركت شيئا من امره
ان ازيد. فاما صدقته في المدينة - [01:10:26](#)

دفعها عمر الى علي وعباس رضي الله عنه فغلبه علي عليها. التي لا جاءت على هذه الكلمة. فغلبه علي عليها. يعني كان كان علي رضي
الله عنه ان يتصرف يعني اه في ذلك الذي جعل الينا - [01:10:48](#)

فانكر عليه العباس ان يكون يعني تصرف بدون موافقته فجاء يشتكيه ولهذا شكر ابن عباس عباس هل يشكو عليا فليس معنى ذلك
انه غلبه عليه انه انتزع همله انه ليس له يعني فيها نصيب وقد جعل ذلك عمر اليهما جميعا ولكن لعل ذلك - [01:11:03](#)

كانه رأى انه اه يتصرف يعني في بعض الاشياء او انه يعطي في بعض الاشياء اه دون ان يرجع الى العباس. لا انه انتزع العباس
العباس ما بقي بيده شيء ولا بقي متصرفا - [01:11:25](#)

لم افهم قوله فرأيت امرا منعه رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فاطمة رضي الله عنها ليس لي بحق المفروض انها جاء في اول
الحديث ان فاطمة طلبت ان يعطيها يعني البدلة ما اعطاها هذا لا يجوز انه يعطيها - [01:11:40](#)

ثم جاء في الاخر ان مروان قطع ذلك الشيء ومروان هو جد عمر ابن عبيد فاذى الامر اليه فاعاده الى ما كان عليه في زمن الرسول
صلى الله عليه وسلم. ولكن الحديث غير ثابت - [01:12:06](#)

لانه منفذ اليك هل هناك اثر او دليل في ارضاء ابي بكر رضي الله عنه لفاطمة رضي الله عنها نهي اللي فيه اه انا بالذهاب اليها وانه فعلا اه قالت له تأذن وقال نعم - [01:12:23](#)

فدخل نزل عنك فلما قال لها لما قال لها يا نهرين؟ قال هذا وابي بكر والثاني. قال فتريد ان اعلم له؟ لانه في بيتك يعني موافقة صاحب البيت علي رضي الله عنه - [01:12:52](#)

هذا؟ قال نعم. فلا يجوز. هذا حلال. وتكلم بكلام جميل. واحجبهما رضوك نزل عنهم انكم اجزتم نصف برامج الحاسب الالي لمن يستخدمها لنفسه لا للتجارة. هل هذا صحيح اجدتم نفس برامج الحاسب الالي لمن يستخدمها لنفسك لا للتجارة - [01:13:17](#) الذي يبدو واعلم انه اذا كان انها فيها غلاء فاحش وصاحبها يعني طلب فيها اشياء يعني فيها مقالات اذا كان الانسان يبي يستفيد فقط لا ان يعني المحظور هو التجار. واما كونه يعني يغليها على فاحشة فيمنح الطريق. بعض الناس يعني لا يتمكن - [01:13:43](#) يعني اه اول ما قرأ كتاب كان يباع بخمسة الاف يمر معنا الان في اذا جينا عند علي او فاطمة عليه السلام عليه السلام نعم هذا من عمل النكاح ليس من عمل المعلنين وقد ذكر هذا ابن كثير - [01:14:09](#)

رحمه الله عند تفسير قوله عز وجل ان الله وملائكته يصلون على النبي كيف الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما. فقال ان هذا من عمل نفاق نسخ الفتن حينما يأتي الاحياء اه كذلك عندما يمر عليه احد يقول عليه السلام. قال والا فالامر قل ابن كثير والا فالاصل ان اه يعامل الجميع معاملة واحدة - [01:15:29](#)

وهو الترضي عنهم في ان يقال رضي الله عنه يذكر حديث يسأل عن معناه صحتك ما اهل مهل الا اية الشمس الا اية الشمس الله بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد قال الامام ابو داود - [01:15:49](#)

الله تعالى في بيان مواضع قتل ذي القربى. قال حدثنا احمد بن صالح حدثنا عن بثة قال حدثنا يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عبد الله ابن الحارث ابن نوفل الهاشمي. ان عبد المطلب ابن ربيعة ابن الحارث ابن - [01:16:32](#) المطلب رضي الله عنه اخبر ان اباه ربيعة ابن الحارث وعباس بن عبد المطلب رضي الله عنهما قال ابن عبد المطلب ابن ربيعة والفضل ابن عباس رضي الله عنهم اجمعين انت يا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقولوا له يا رسول الله قد بلغنا من السن ما ترى واحببنا ان نتزوج - [01:16:52](#)

وانت يا رسول الله ابر الناس واوصلهم وليس عند ابويننا ما يصدقان عنا استعملنا يا رسول الله على الصدقات فلنؤدي اليك ما يؤدي العمال ولنصب ما كان فيها من مرفق - [01:17:12](#)

قال فاتى علي ابن ابي طالب رضي الله عنه ونحن على تلك الحال. فقال لنا ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال لا والله لا والله لا يستعمل منكم احدا على الصدقة. فقال له ربيعة هذا من امرك قد نلت صهر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - [01:17:28](#) يحسدك عليه فالقى علي رداءه ثم اضطجع عليه فقال انا ابو حسن القرني. والله لا اليم حتى يرجع اليكم ابناكما بجواب بجواب ما في ما بعثتما به الى النبي صلى الله عليه واله وسلم. قال عبد المطلب فانطلقت انا والفضل الى باب حجرة النبي صلى الله عليه واله وسلم - [01:17:50](#)

حتى نوافق صلاة الظهر قد قامت فصلينا مع الناس. ثم اسرعت انا والفضل الى باب حجرة النبي صلى الله عليه واله وسلم وهو يوم عند زينب بنت جحش رضي الله عنها فقمنا بالباب حتى اتى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فاخذ باذنه واذن الفضل -

[01:18:12](#)

ثم قال اخرجنا ما تفرغان ثم دخل فاذن لي وللفضل. فدخلنا فتواكلنا الكلام قليلا. ثم كلمته او كلمه والفضل قد شك في ذلك عبد الله قال كلمه بالامر الذي امرنا به ابوانا فسكت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ساعة ورفع بصره قبل سقف البيت - [01:18:32](#) قال علينا انه لا يرجع اليها شيئا. حتى رأينا زينب تلمع تلمع من وراء الحجاب بيدها. تريد الا تعجلا. وان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في امرنا ثم خفض رسول الله صلى الله عليه واله وسلم رأسه فقال لنا ان هذه الصدقة - [01:18:55](#)

انما هي اوثاق الناس وانما لا تحل لمحمد ولا لال محمد. ادعوا لي نوفل ابن الحارث فدعي له نوفل ابن الحارث فقال يا نوفل انكح عبد المطلب فانكحني نوفل ثم قال النبي صلى الله عليه واله وسلم ادعوا لي نحميه بجد وهو رجل من بني زبيد - [01:19:15](#)
كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم استعمله على الاخماس فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لمحمية انكح الفضل فانكحه ثم قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قم واصدق عنهما من القوة كذا وكذا. لم يسمه لي عبدالله ابن الحارث -

[01:19:36](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين
اما بعد فقد سبق المرأة في الدرس الماضي جملة من الاحاديث تحت باب اصل - [01:19:57](#)

وسهم ذي قرى وهذا الحديث الذي ورد في المصنف عن عبد المطلب ابن ربيعة عبد المطلب هو من جملة هذه الاحاديث التي تتعلق في بيان مفرش الخمس وذلك ان فيه ان النبي عليه الصلاة والسلام امر محمية بالجزر ان ان اه يدفع صداقا - [01:20:15](#)
لكل من الفضل ابن عباس عبد المطلب ابن ربيعة ابن الحارث ابن عبد المطلب آ وذلك من الخمس لانه كان هذا الذي دعاه لينفرهما وليدفع الصداقة عنهما آ كان هو المسؤول عن ذلك - [01:20:43](#)

آ الحديث آ فيه اولا ان آ العباس ابن ابن عبد المطلب وربيعة بن حارث بن عبد المطلب وهما ابنا عمومة النبي صلى الله عليه
احدهما عم النبي آ النبي والثانية ابن عمه لان العباس ابن عبد المطلب هو عمه وربيعة ابن الحارث ابن عبد المطلب ابن عمه -

[01:21:04](#)

آ ارسل ولديهما آ عبد المطلب بن ربيعة والفضل ابن عباس منه ان يوليها على عمل من اعمال الصدقات حتى يحصل عماله في مقابل عمله على الصدقة فليتزوجان فذهب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:21:32](#)
فكان اه ذهب الى الرسول عليه الصلاة والسلام وكان ذلك بعد الصلاة فسبقوه الى باب اه حجرته وكان عند زينب رضي الله انا فجاء النبي صلى الله عليه وسلم واستأذناه ودخل عليه واخبراه بمجمتهما وفي قتلها والنبي صلى الله عليه وسلم قال ان الصدقة اوصاه -

[01:22:00](#)

وانها لا تحل لمحمد ولا لال محمد طلب من نوفل ابن الحارث ان يزوج عبد المطلب وطلب ان يزوجها ادعوا لي نوفل ابن الحارث فدعي له نوفل ابن الحارث فقال يا نوفل انت عبد المطلب نعم نوفل ابن الحارث آ امره بان ينشج - [01:22:22](#)
آ عبد المطلب ابن ربيعة ابن الحارث عبد المطلب ابن ربيعة ابن الحارث ودعا محمية للجدع الذي هو المسؤول عن الاخماس وعن الخمس وطلب منها ان يزوج الفضل ابن عباس - [01:22:50](#)

ثم طلبه ان يدفع المهر والصدقة عن كل منهما من الخمس. وهذا هو محل الشاهد من الترجمة يعني في بيان مصلح الخمس وقيل ان هذا من مفهوم الخاص به صلى الله عليه وسلم وقيل انه من فهم ذوي القرى الذي هو - [01:23:04](#)
الخمس آ اما خمس الخمس الخاسرين او خمس الخمس الخاص والقرى وهما من ذوي القرى اي الفرن ابن العباس عبد المطلب ابن ربيعة ابن الحارث عن عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي ان عبدالمطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب اخبر ان اباه ربيعة ابن الحارث - [01:23:23](#)

ابو عباس ابن عبد المطلب قال لعبد المطلب ابن ربيعة ولفضل ابن عباس انت يا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقولا له يا رسول الله قد بلغنا من - [01:23:49](#)

ما ترى واحببنا ان نتزوج وانت يا رسول الله ابر الناس واوصلهم. وليس عند ابويننا ما يصدقان عنا. فاستعملنا رسول الله على الصدقات فلنؤدي اليك ما يؤدي العمال ولنصب ما كان فيها من مرفق. اولا عبد المطلب هذا ابن ربيعة ابن الحارث اسمه - [01:23:59](#)
وعد المطلب وان كان هذا الاسم في الاسلام وهو صحابي والرسول صلى الله عليه وسلم ما غير اسمه وكان غير اسما كثيرا معبدة في غير الله. ولن نغير اسم عبد المطلب بن ربيعة. ابي الحارث وهو اسم اسمه صحابي في الاسلام - [01:24:19](#)
ولم يغير الاسم ولهذا قال بعض اهل يعني قال ابن حزم في كتابه مراتب الاجماع اجمعوا على تحريم كل اسم معبد لغير حاشا عبد

المطلب اجمعوا على تحريم كل اسم معبد لغير الله حاشا عبد المطلب. واستثنى عبد المطلب لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يغير اسم عبد المطلب رابعة هذا - [01:24:40](#)

هذا بمعنى للاسناد. فدل على ان جائزة ولكن كما هو معلوم الاولى عدم ذلك وان يسمى بالاسماء الكثيرة التي اه لا شبهة فيها. وقول الرسول صلى الله عليه وسلم اقر هذه التسلية دل على - [01:25:00](#)

انها مستثناة ولهذا قال ابن حزم اجمعوا على تحريم كل اسم معبد لبلد الله حاشا عبد المطلب لان النبي صلى الله عليه وسلم ما غير اسم عبد المطلب و وفي الحديث آآ آآ الدلالة على كونه كان يسعى لتحصيل الرزق وتحصيل المال والاكتساب من اجل - [01:25:20](#)

للزواج وغير الزواج لان هذين الرجلين جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم يطلبون منه العمل يطلبون منه العمل وان يوليهم على الصدقات يعني على جبايتها والسعاية فيها من اجل ان يحصل مالا يتزوجان به - [01:25:44](#)